

بحار الأنوار

[224] كله على، فقال له أبو عبد الله عليه السلام: يا أبا بجير! لو كنت قتلتهم بأمر

الامام لم يكن عليك في قتلهم شيء، ولكنك سبقت الامام، فعليك ثلاث عشرة شاة تذبحها بمنى، وتتصدق بلحمها، لسيفك الامام، وليس عليك غير ذلك. ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: يا أبا بجير! أخبرني حين أصابك الميزاب وعليك الصدرة (1) من فراء فدخلت النهر، فخرجت وتبعك الصبيان يعيطون (2) أي شيء صبرك على هذا؟ قال عمار: فالتفت إلى أبو بجير وقال لي: أي شيء كان هذا من الحديث حتى تحدثه أبا عبد الله؟ فقلت: لا والله ما ذكرت له ولا لغيره، وهذا هو يسمع كلامي، فقال له أبو عبد الله عليه السلام: لم يخبرني [هو] بشيء يا أبا بجير. فلما خرجنا من عنده قال لي أبو بجير: يا عمار أشهد أن هذا عالم آل محمد، وأن الذي كنت عليه باطل، وأن هذا صاحب الأمر (3)، 12 - كش: عن محمد بن قولويه، عن سعد بن عبد الله القمي، عن محمد بن عبد الله المسمعي، عن علي بن حديد المدائني قال: سمعت من يسأل أبا الحسن الأول عليه السلام فقال: إني سمعت محمد بن بشير يقول: إنك لست موسى بن جعفر الذي أنت إمامنا وحجتنا فيما بيننا وبين الله تعالى، قال، فقال عليه السلام: لعنه الله - ثلاثا - أذاقه الله حر الحديد، قتله الله أخبث ما يكون من قتلة. فقلت له: جعلت فداك إذا أنا سمعت منه أو ليس حلال لي دمه مباح كما أبيع دم السباب لرسول الله صلى الله عليه وآله والامام؟ فقال: نعم، حل والله، حل والله دمه، وأباحه لك، ولمن سمع ذلك منه، قلت: أو ليس ذلك بساب لك؟ فقال: (1) الصدرة - بالضم - ثوب يلبس فيغشى الصدر. (2) أي يصيحون ويجلبون. (3) رجال الكشي: 291 تحت الرقم 182.